

## حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 60 @ أو في ثالثة الرباعية فإن استخلف في الثانية أو الأخيرة لم يجر بلا تجديد نية  
أما في الجمعة فلا يجوز ذلك فيها لأن فيه إنشاء جمعة بعد أخرى أو فعل الظهر قبل فوت  
الجمعة وذلك لا يجوز ولا يرد المسبوق لأنه تابع لا منشئ ودخل في المفتدي من لم يحضر الخطبة  
ولا الركعة الأولى فيجوز استخلافه لأنه بالاعتداء صار في حكم حاضرهما .  
ثم إن كان الخليفة في الجمعة